

السؤال الثالث درس سنن الترمذى رقم الدرس (٧٥٤) لمعالى

الشيخ د.محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله. هذا شأن يقول كيف يدرك المأمور الركعة بادراك الامام في الرکوع عند القائلين بوجوب قراءة الفاتحة عليه جزاكم الله خيرا. نعم دلت السنة على ان من ادرك الرکوع فقد ادرك الركعة ولو لم يدرك قراءة الفاتحة. وذلك في حديث ابى بكره نفیع ابن الحارت - 00:00:00

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومولاه رضي الله عنه وارضاه. فانه جاء متأخرا والنبي صلى الله عليه وسلم راكع كبر ودب الى الصف. فلما فتن من الصلاة لم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم باعادة الركعة. وقد قال صلى الله عليه وسلم - 00:00:20 من ادرك الرکوع فقد ادرك السجود. ومن ادركه فقد ادرك الصلاة. فدل على ان من ادرك الرکوع فقد ادرك الركعة اما الاشكال وهو قولهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة كتاب قالوا هذا يدل على ركبة قراءة - 00:00:40 الفاتحة فكيف تسقط؟ نقول لا تعارض بين عام وخاص والله تعالى اعلم - 00:00:59